جاز في هذا الاسم خاصة لانه كثير في استعمالهم فخفف على المستعمل
مجوز وافيه ما لا يجوز على غيره في غيره فان قيل فلم الحقت
الميم المشددة في آخر هذا الاسم نحو اللهم قيل اختلف النحويون
في ذلك فذهب البصريون الى انها عوض عن يا التي للنسبة
والها مضمومة لالتقاء الساكنين ولهذا لا يجوز ان يجمعوا بين
بينهما فلا يقولوا يا اللهم لئلا يجمعوا بين العوض والمعوض
وذهب الكوفيون الى انها ليست عوضا عن شيء وانما الاصل
فيه يا الله امنا بخير الا انه لما كثر في كلامهم وجرى على لسانهم
حذف بعض الكلام تخفيفا كما قالوا ايش والاصل فيه اى شيء
وقالوا ويلمه والاصل فيه ويل امه وهذا كثير في كلامهم
وكذلك ههنا قالوا والذي يدل على انها ليست عوضا عنها
انهم يجمعون بينهما قال الشاعر

اني اذا ما حدث ألما ... اقول يا اللهم يا اللهما

وقال الاخر وما عليك ان تقول كلما ... سبحت او صليت يا اللهما
اردد علينا شيخنا مسلما ... مجمع بن اليم ويا ولو كانت عوضا
عنها لما جمع بينهما لان العوض والمعوض لا يجتمعان والصحيح
ما ذهب اليه البصريون واما قول الكوفيين ان اصله يا الله
امنا بخير فهو فاسد لانه لو كان الامر على ما ذهبوا اليه لما جاز
ان يستعمل هذا اللفظ الا فيما يودى عند هذا المعنى ولا شك
انه يجوز ان يقال اللهم العنه اللهم اخزه اللهم اهلكه وما اشبه
ذلك قال الله تعالى واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق
من عندك فامطر علينا حجارة من السماء او ائتنا بعذاب اليم
ولو كان الامر على ما ذهبوا اليه لكان التقدير امنا بخير

ان كان

ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء
او ائتنا بعذاب اليم ولا شك ان هذا التقدير ظاهر الفساد
اذ لا يكون امنهم بالخير ان تمطر عليهم حجارة من السماء او يوتيهم
بعذاب اليم وقولهم انه يجوز ان يجمع بين اليا واللهم بدليل
ما انشدوه فلا حجة فيه لانه انما جمع بينهما لضرورة الشعر
ولم يقع الكلام في حال الضرورة وانما سهل الجمع بينهما للضرورة
ان العوض في آخر الكلمة ثم الجمع بين العوض والمعوض جائز في
ضرورة الشعر قال الشاعر

• هما نفثا في فيّ من فويهما • على النابح العاوي اشد رجام •

جمع بين الواو واليم والواو وهي عوض منها فكذلك ههنا
فاعرفه ان شاء الله تعالى

باب الترخيم

اذا قال قائل
ما الترخيم قيل حذف آخر الاسم في النداء فان قيل فلم خص
الترخيم بالنداء قيل لكثرة دوره في الكلام فحذف تطلبا للتخفيف
وهو باب تغيير الا ترى انه عوض فيه حرف الاعراب والتنوين
فلما كان باب تغيير والتغيير دليل التغيير فان قيل هل يجوز
ترخيم ما كان على ثلاثة احرف قيل اختلف النحويون في
ذلك فذهب البصريون الى انه لا يجوز ترخيمه وذلك لان
الترخيم انما دخل بالكلام لاجل التخفيف وما كان على ثلاثة
احرف فهو في غاية الخفة فلا يحتمل حذف ثالث الحذف منه يودي
الى الاجحاف بها وذهب الكوفيون الى انه يجوز ترخيمه اذا كان
اوسطه متحركا وذلك نحو فلن في عنق يا عنق وفي كتف يا كتف
وما اشبه ذلك لان في الاسماء ما يحذف ويضاعف نحو يد
وغد ودم والاصل في يد يدي وفي غد غدو وفي دم دمو